

واقع مناخ الاستثمار في الجزائر: بين الحوافز والعوائق

د. وصال سعيدي
كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية
جامعة ورقلة ، الجزائر

د. قويدري محمد
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
جامعة الأغواط ، الجزائر

ملخص	Summary: Abstract
<p>على الرغم من التحسن التدريجي للمناخ الاستثماري في الجزائر، وما تضمنه من العديد من المزايا والحوافز، إلا أن حجم الاستثمارات الوطنية والأجنبية لم ترق إلى مستوى الفرص والامكانيات المتاحة؛ ذلك أن هناك جملة من العوائق التي تسمم بيئة الأعمال ومن ثم، تطرد الاستثمارات المحتملة.</p> <p>نحاول من خلال هذا المقال تحليل مناخ الاستثمار في الجزائر، استنادا إلى أحدث التشريعات (الأمر 03-01 المعدل والمتمم بالأمر 08-06)؛ بالإضافة إلى ذلك، نحاول الكشف عن أبرز المعوقات التي تسمم بيئة الأعمال.</p>	<p><i>Despite the gradual improvements of the investment climate in Algeria, with regard to the advantages and incentives provided, the national and foreign investments' size still doesn't reach a good position in accordance with the available opportunities. Unfortunately, this fact is due to some obstacles that corrupt and damage work environment.</i></p> <p><i>In the present paper, we attempt to analyze the investment climate, in Algeria, with specific reference to a recent regulation, casting light on the most outstanding obstacles of investment in Algeria.</i></p>

تمهيد

لقد تطور مفهوم المناخ الاستثماري تدريجيا إلى أن أصبح يشتمل على توليفة مركبة من العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية التي تسعى من خلالها الجهات الوصية إلى الترويج للقطر وللفرص الاستثمارية؛ ذلك أن المستثمرين الوطنيين والأجانب لا يقررون توطين استثماراتهم في منطقة إلا بعد فحص الشروط العامة لذلك المناخ.

من جانب آخر، يمكن ربط مفهوم مناخ الاستثمار بمجمل السياسات الاقتصادية التجميعية، وذلك من خلال تعريف البيئة الاقتصادية المستقرة والمحفزة والجاذبة للاستثمار على مستوى الاقتصاد التجميعي، بأنها تلك التي تتسم بعجز طفيف في الموازنة العامة، وعجز محتمل في ميزان المدفوعات، بحيث يمكن تمويله بواسطة التدفقات العادية للمساعدات الأجنبية، أو الاقتراض العادي من أسواق المال العالمية، والتي تتصل أيضا بمعدلات متدنية للتضخم، وسعر صرف مستقر، وبيئة سياسية ومؤسسية ثابتة وشفافة، يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي، والتجاري، والاستثماري بواسطة الأفراد والمؤسسات والهيئات¹.

وفي الإطار العام، تتضمن الحوافز الجيدة للاستثمار، سواء بالنسبة للوطنيين، أو الأجانب الأسس التالية:

- السياسات التي تعزز استقرار الاقتصاد الكلي والقدرة على التنبؤ؛
- درجة عالية من الانفتاح الاقتصادي؛
- هيكل ضريبي يشجع تمويل الاستثمار المباشر، ولا يعطي مزايا أكبر للتمويل بالعجز؛
- وجود استثمارات حكومية في البنى الأساسية، و تشجيع القطاع الخاص في دخول هذا المجال، خاصة مجالات الصحة والتعليم، باعتبارهما يساهمان في تحسين إنتاجية العمل بصورة قابلة للاستمرار.
- ضمن التوجه الرامي إلى تشجيع الاستثمار المحلي واستقطاب المزيد من رأس المال الأجنبي، اعتمدت الجهات الوصية في الجزائر، منذ مطلع التسعينيات، سلسلة من التدابير، والإجراءات، مستهدفة الحد من التشوّهات الهيكلية، وتحقيق التوازن للمتغيرات النقدية والمالية، وتحرير أوجه النشاط الاقتصادي، وتأهيل المؤسسات الاقتصادية، وتحديث الإطار التشريعي الناظم للاستثمار، إلى جانب نصوص تشريعية وتنظيمية أخرى، كل ذلك سمح بزيادة ملحوظة في حجم الاستثمارات الوطنية، بالإضافة إلى تنامي حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ حيث ارتفعت من 270 مليون دولار عام 1996 إلى 1081 مليون دولار عام 2005.²
- وبالنظر إلى المقدرات الاقتصادية المعتدلة في الجزائر، إلا أن استغلالها بصورة مثلى تبقى مرهونة بطبيعة بيئة الأعمال السائدة، ذلك أن العديد من الشواهد الميدانية تشير إلى عدم جاذبية تلك البيئة، مقارنة ببعض دول الجوار، أو بعض الدول النامية الشبيهة . وقد يعزى ذلك إلى الكثير من الأسباب، منها: مشكل التمويل، والعقار الصناعي، ومشكلات إدارية وتنظيمية، إضافة إلى ضعف إجراءات الترويج،...
- ضمن هذا الإطار، من المفيد أن نحلل أهم المزايا والحوافز الممنوحة للمستثمرين (الوطنيين والأجانب) من خلال أحدث تشريع معتمد، إضافة إلى الوقوف على أهم العوائق التي تفسد مناخ الاستثمار.

أولاً: مزايا وحوافز الاستثمار

في هذا الإطار يندرج الأمر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006،³ بوصفه أحدث تشريع ناظم للاستثمار، إذ يعدل ويتمم الأمر 01-03⁴؛ وهو يمثل إلى جانب الأمر 01-04 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية، وتسييرها، وخصوصتها،⁵ ونصوص قانونية أخرى ذات طابع تشريعي وتنظيمي، الإطار الذي من شأنه تعميق الإصلاحات الاقتصادية وتحسين فعاليتها. كما أن المادة 30 من الأمر 01-03، المذكور أعلاه تنص على إلغاء الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر، لا سيما تلك الواردة في المرسوم التشريعي رقم 93-12، والمتعلق بترقية ودعم الاستثمار.⁶

يمكننا تحليل أهم المزايا والحوافز الممنوحة للمستثمرين - سواء كانوا وطنيين أو أجانب- بالتركيز على أربعة مبادئ وردت أساسية هي:

- مبدأ حرية الاستثمار؛
- مبدأ إزالة كافة القيود الإدارية على الاستثمار؛
- مبدأ عدم الالتجاء إلى التأميم، وحرية تحويل رأس المال والعوائد الناتجة عنه؛
- مبدأ منح المزايا والحوافز المشجعة على الاستثمار.
- هذا، وإن من شروط نجاح أي قانون للاستثمارات هو تبنيه لهذه المبادئ الأربعة.

I- حرية الاستثمار

ينص الأمر 06-08 في مادته الثالثة، على أن الاستثمارات تنجز في حرية تامة مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة. كما تستفيد هذه الاستثمارات بقوة القانون من الحماية والضمانات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها. إن صياغة الأمر السالف الذكر، جاءت عامة فيما يتعلق بمسألة حرية الاستثمار، مما يفيد احتواءه للاستثمار الوطني العمومي والخاص، وكذلك الاستثمار الذي ينجز في إطار نظام الامتياز والرخص. وما يميز التشريع الجديد عن التشريعات السابقة، أنه لم يجعل الاستثمار محصورا في بعض القطاعات دون الأخرى، ولم يقصر على الدولة إمكانية التدخل في بعض القطاعات الحيوية، وذات الأولوية التي يمنعها على المؤسسات الخاصة، الوطنية أو الأجنبية. إن موقف المشرع هذا، يمكن تفسيره بأنه اتجاه واضح لمنح حرية أكبر للمستثمر، وتوسيع نطاق تدخله في مختلف فروع الاقتصاد الوطني، وتعبيرا عن اقتناعه بعدم جدوى التحديد الاعتباطي التحكيمي لبعض القطاعات الاقتصادية التي كانت تعتبر في الماضي قطاعات استراتيجية حيوية، يمنع على المؤسسات الخاصة الاستثمار فيها.

بالإضافة إلى ما سبق، تنص المادة الثالثة من الأمر 06-08 أن الاستثمارات، التي تستفيد من مزايا هذا الأمر، تخضع، قبل إنجازها، إلى تصريح بالاستثمار لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI). أما بخصوص النشاطات والمهن المقننة، والخاضعة للسجل التجاري، فالمرسوم التنفيذي رقم 97-40⁷ يحددها في تلك الأنشطة والمهن التي تتطلب بطبيعتها أو مضمونها، ومحلها، ووسائل تفعيلها، توفير شروط خاصة، حتى يتم الترخيص بممارستها كمهنة مقننة أو نشاط مقنن.

وما يمكن ملاحظته في هذا الصدد، أن هناك تماطلا في اتخاذ المراسيم التنفيذية لإدخال المراسيم التشريعية حيز التنفيذ (أي تجسيدها واقعا). إن هذا الوضع، ساعد على ترسيخه تلك العلاقة المبهمة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وخاصة في الميدان الاقتصادي، وذلك بفعل تداخل الاختصاصات واختلاط الأدوار.⁸

II- مبدأ تثبيت النظام القانوني الخاص بالاستثمارات وتيسير الإجراءات

إن المقصود بهذا المبدأ، هو تعهد الدولة بعدم تغيير الإطار التشريعي الذي يحكم الاستثمارات، والذي قد يتم في ظل إبرام عقود أو اتفاقيات استثمار، لأن التغييرات الفجائية في التشريع الخاص بالاستثمارات، غالبا ما تحدث مخاوف لدى المستثمرين، وتضيع عليهم فرص تحقيق الربح، إلا إذا اعتبروا أن الأحكام الجديدة التي تتبناها الدولة أكثر تلاءما وخدمة لمصالحهم.

ومن ضمن الضمانات التي منحها المشروع الجزائري للمستثمرين في الأمر 01-03، ما نصت عليه المادة 15، التي تقتضي "بأن لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا الأمر، إلا إذا طلب

المستثمر ذلك بصراحة". ويعتبر نص هذه المادة بمثابة تعهد من جانب الدولة بعدم تطبيقها لقوانين جديدة على الاستثمارات التي شرع في إنجازها.

أما في ما يتعلق بالاستثمارات التي تمثل أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني، على نحو ما تضمنته المادة الخامسة من الأمر 06-08، فقد تعمد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بتقديم تسهيلات إدارية تتمثل في:

- تسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالإنجاز في غضون اثنتين وسبعين ساعة من تاريخ إيداع طلب الاستفادة من المزايا ؛
- تسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالاستغلال في غضون عشرة أيام.

فضلا عن ذلك، فقد أتاحت المادة السادسة من الأمر 06-08 حق الطعن للمستثمرين الذين يرون أنهم غبنوا بشأن الاستفادة من المزايا، من إدارة أو هيئة مكلفة بتنفيذ هذا الأمر.

III- ضمان التحويل الحر لرأس المال وعائداته

منح الأمر 01-03 للمستثمر الأجنبي حق تحويل رأس ماله، والعائدات الناتجة عنه، حيث نصت المادة 31 من الأمر على أنه "تستفيد الاستثمارات المنجزة، انطلاقا من مساهمة في رأس المال، بواسطة عملة صعبة حرة التحويل، يسعرها بنك الجزائر بانتظام، ويتحقق من استيرادها قانونا، من ضمان تحويل رأس المال المستثمر، والعائدات الناتجة عنه. كما يشمل هذا الضمان، المداخل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل، أو التصفية، حتى وإن كان المبلغ أكبر من رأس المال المستثمر في البداية".

أما فيما يخص حالة تنازل المستثمر عن مشروعه لشخص آخر، فإن الأمر 01-03 ينص، في مادته 30 على التزام المالك الجديد الذي تنقل إليه ملكية المشروع، بتنفيذ كل الالتزامات التي تعهد بها المالك القديم، والتي استفاد بمقتضاها بالمزايا. وفي حالة إخلاله بهذا الالتزام، فإن للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الحق في إلغاء تلك الالتزامات.

IV- المزايا والإعفاءات الممنوحة للمستثمرين

استنادا إلى المادة السابعة من الأمر 06-08⁹، فقد منح المشرع الجزائري جملة من الحوافز، يمكننا الإشارة إليها على النحو الآتي:

1- بعنوان الإنجاز: حيث اشتملت على المزايا التالية:

- * الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة، والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- * الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة، المستوردة أو المقنتاة محليا، والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- * الإعفاء من حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.
- 2- **بعنوان الاستغلال:** ولمد ثلاث سنوات بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، تمنح المزايا التالية:
- * الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- * الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

أما المادة الثامنة من الأمر 06-08¹⁰ فقد أشارت إلى أن الاستثمارات المتعلقة بالنشاطات غير المستثناة من المزايا المنجزة في بعض المناطق، تستفيد من المزايا الآتية:

1- بعنوان إنجاز الاستثمار:

- تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها اثنان في الألف فيما يخص العقود التأسيسية للشركات، والزيادات في رأس المال؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية؛
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2- بعنوان الاستغلال

- الإعفاء، لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات؛
- ومن الرسم على النشاط المهني.

في حين تضمنت المادة الحادية عشر من الأمر 06-08¹¹ جملة من المزايا التي يمكن منحها للاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني¹²، اشتملت بالأساس على ما يلي:

1- مرحلة الإنجاز، ولمدة أقصاها خمس سنوات:

- إعفاء و/أو خلوص الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناءات، سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية، للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار؛
- إعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطبق عليها؛
- إعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛
- إعفاء من الرسم العقاري فيما يخص الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج.

- 2- مرحلة الاستغلال، ولمدة أقصاها عشر سنوات ابتداء من تاريخ معاينة الشروع في الاستغلال التي تعدها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

زيادة على المزايا المذكورة في الفقرتين 1 و 2 أعلاه، يمكن أن يقر المجلس الوطني للاستثمار¹³ منح مزايا إضافية طبقا للتشريع المعمول به.

ثانيا: عوائق الاستثمار في الجزائر

على الرغم من وضوح التوجهات الكبرى للاقتصاد الوطني، وبعض النتائج الإيجابية المحققة، إلى جانب الجهود التي تبذلها الجهات الوصية في سبيل تهيئة وترقية مناخ الاستثمار، إلا أن وجهة نظر المستثمرين حول العوائق التي تقسد بيئة الأعمال في الجزائر، تجتمع في محورين أساسيين هما:¹⁴

* صعوبة الدخول إلى أسواق العوامل، خاصة ما تعلق بالقروض، والعقار الصناعي؛
* إشكالية الحاكمية (La gouvernance)، وقصور في السياسة الاقتصادية، وذلك باستفحال القطاع غير الرسمي في النشاط الاقتصادي، وشيوع ظاهري الفساد والمنافسة غير المشروعة، إلى جانب ارتفاع معدلات الضرائب.

إن عملية الكشف عن هذه العوائق، تعد خطوة أساسية ضمن استراتيجية تهيئة مناخ الاستثمار أمام رجال الأعمال الوطنيين والأجانب، للمساهمة في التنمية الوطنية الشاملة. سوف نستعرض في تحليلنا هذا بنقرير مناخ الاستثمار في الجزائر، الذي نشرته منظمة هيئة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) عام 1999، والاستقصاء الذي أجراه البنك العالمي على 562 مؤسسة محلية، ومجموعة من المؤسسات الأجنبية التي تستثمر في الجزائر، وأخرى من المحتمل أن توطن استثماراتها مستقبلا، إذا ما توفرت لها الشروط اللازمة.

وفيما يلي تحليل لأبرز عوائق الاستثمار في الجزائر:

I - مشكلة التمويل

في نهاية 2005، بلغ عدد البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر أربعاً وعشرين مؤسسة، موزعة كالتالي:¹⁵

- 06 بنوك عمومية، بما فيها الصندوق الوطني للادخار؛
- تعاضدية مالية معتمدة للقيام بالعمليات البنكية؛
- 12 بنكا خاصا، واحد ذا رأس مال مختلط؛
- مؤسستين (2) ماليتين، منها واحدة عمومية؛
- مؤسستين (2) للتأجير (Leasing)؛
- بنكا للتنمية في طور إعادة الهيكلة؛

وبالنظر إلى حجم النشاط، فإن البنوك العمومية لا تزال هي المهيمنة على السوق، حيث يبرز التقرير الصادر عن بنك الجزائر بأن حصة هذه البنوك، خلال العامين 2004 و2005 قد بلغت 92.1% و91.4% على التوالي، والباقي فهو من نصيب البنوك الخاصة. أما فيما يتعلق بالقروض المقدمة للاقتصاد، فقد تطورت من 1534.4 مليار دينار جزائري عام 2004 إلى 1777.4 مليار دينار جزائري عام 2005 (أي بنسبة نمو تقدر بنحو 15.8%)، حيث تمثل مساهمة البنوك العمومية خلال العامين المشار إليهما نحو 92.9% و92.6% على التوالي؛ أما مساهمة البنوك الخاصة فقد بلغت، خلال نفس الفترة 7.1% و7.4% على التوالي.¹⁶

على الرغم من هذه التشكيلة من المؤسسات المصرفية والمالية، وما تقدمه من قروض لفائدة الاقتصاد، إلا أن صورة النظام البنكي لدى المستثمرين لا زالت قاتمة، خاصة بعد تصفية بنكين خاصين عام 2003.¹⁷ ثم إن إمكانية الحصول على تمويل مصرفي، سواء كان في صورة قرض استغلال أو قرض استثمار، يعد مسألة غاية في الصعوبة والتعقيد، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فاستنادا إلى الاستقصاء الذي أعده البنك العالمي، تبين أن أقل من 30% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استطاعت الحصول على نحو 15% فقط من احتياجاتها التمويلية في شكل قرض بنكي، في حين أن 75% هي بمثابة تمويل ذاتي،¹⁸ أما الباقي أي 10% فمصدره الممولون وبقية الدائنين.

هذا، وتنصب أنشطة البنوك باتجاه كبرى المؤسسات (العمومية والخاصة)، حيث إن 29% من القروض تمنح للقطاع الخاص، و71% للقطاع العام.

- و فيما يلي، يمكننا الإشارة إلى أهم القيود التي تعيق تأهيل القطاع البنكي:
1. نقص الكفاءة المهنية لدى البنكيين، خاصة ما تعلق بالطرق الحديثة لتسيير القروض، وتقييم المخاطر؛
 2. ضعف الهياكل القاعدية ورداءة نظام المعلومات البنكية، مع بطء أنظمة المدفوعات (Les systèmes de paiements).¹⁹؛
 3. مركزية القرارات، وبطأها حال منح القروض؛
 4. نظرا لتعقد النظام القضائي، وبطئه في تنفيذ الأحكام، غالبا ما تفرض البنوك ضمانات ورهون عقارية، قد تفوق أحيانا مبلغ القرض؛
 5. غياب آليات بنكية لتغطية التذبذبات في معدلات الصرف، ومعدلات الفائدة، الأمر الذي من شأنه أن يزيد من مستوى إحجام المستثمرين على توطين مشاريعهم؛
 6. عدم فعالية ما هو متاح من صيغ تمويلية بديلة عن القروض البنكية؛
 7. رداءة السوق المالي بسبب ضعف أداء بورصة الجزائر؛
 8. بطء إجراءات تحويل الأجور والأرباح إلى الخارج.

II – مشكلة العقار الصناعي

يمثل العقار الصناعي هاجسا كبيرا أمام المستثمرين، الوطنيين والأجانب؛ ولطالما تعثرت مشروعات، وذر ف مستثمرون لهذا السبب؛ ويتجلى هذا العائق ضمن العناصر التالية:

- صعوبة الحصول على قطعة أرض مهياة لمزاولة نشاط استثماري؛
- تعدد وتعقد الإجراءات الإدارية، والقضائية؛
- جمود سوق العقار؛
- الارتفاع الفاحش في أسعار الأراضي بسبب جشع الوسطاء والمضاربيين؛
- عدم مواءمة بعض المناطق الصناعية ومناطق النشاط للمعايير الأساسية، نظرا لكونها أقيمت لأهداف سياسية، واجتماعية، وليست اقتصادية؛
- عدم امتلاك العديد من المؤسسات العمومية لشهادات الملكية (Les titres de propriétés)، الأمر الذي يعيق خوصصتها، أو شراكتها مع متعاملين أجانب.²⁰

III - تأرجح البيئة السياسية والأمنية:

يؤدي الاستقرار السياسي والأمني دورا بالغ الأهمية في تحسين بيئة الأعمال، وتنامي الاستثمارات الوطنية والأجنبية، وهو بذلك شرط مسبق، لا يمكن تصور مناخ استثماري ملائم بدونهما؛ ولقد شهدت الجزائر خلال السنوات الحرجة سياسيا وأمديا²¹، أقل التدفقات الاستثمارية الأجنبية المباشرة، مقارنة مع الدول النامية الأكثر استقرارا وأمنا، حيث انتقلت من 25 مليون دولار، إلى 260 مليون دولار، ثم إلى 507 مليون دولار خلال السنوات 1995، و1997، و1999 على التوالي.²² ولئن اتسمت السنوات الأخيرة بانفراج سياسي وأمني، من خلال مشاركة الأفراد في مختلف المواعيد الانتخابية، و بروز ملامح العمل الديمقراطي، بالإضافة إلى موافقة الحكومة الجزائرية ومصادقتها على النصوص الكاملة لميثاق السلم والمصالحة، إلا أن المستثمرين (الوطنيين منهم والأجانب) لا يزالون متوجسين من البيئة السياسية والأمنية في الجزائر. فضلا عن ذلك، فإن المؤشر المركب للمخاطر القطرية صنف الجزائر عام 2006 ضمن درجة المخاطرة المنخفضة.²³

IV - مشكلات ذات طابع إداري وتنظيمي

على الرغم من سلسلة التوجيهات والتوصيات بشأن تبسيط الإجراءات الإدارية، وتسريع الخدمات العمومية، إلا أن ثمة جملة من العوائق الإدارية والتنظيمية، رسخت انطبعا سيئا لدى المستثمرين، يمكننا إجمالها فيما يلي:

1. عدم وضوح بعض النصوص القانونية، الأمر الذي سمح للمعنيين بتطبيقها بطريقة انتقائية، ومتباينة بين منطقة وأخرى؛
2. غياب هيئة مكلفة بإدارة وتنظيم الاستثمارات الأجنبية فقط؛
3. تداخل الصلاحيات بين الهيئات، وعدم القدرة على تحديد المسؤوليات بدقة؛²⁴
4. تعقد وبطء الإجراءات الإدارية، حيث إن عملية تسجيل مؤسسة تتطلب 18 إجراء، و93 يوما (في المتوسط)، و130 يوما للحصول على رخصة بناء، و35 يوما لرخص أخرى.²⁵
5. صعوبة توفير الخدمات الأساسية للمستثمرين، مثل: الماء، الكهرباء، الغاز، خطوط الهاتف، قنوات الصرف الصحية؛

6. تعقد وطول الإجراءات الجمركية، حيث إن عملية جمركة آلات ومعدات مستوردة تتطلب في المتوسط 12 يوما،²⁶ ويرجع ذلك بالأساس إلى أن أغلب الواردات تصل إلى ميناء الجزائر العاصمة، الذي يتوقف عن العمل بعد الرابعة مساء، بالإضافة إلى ضعف التنسيق بين الجهات المعنية (إدارة الجمارك، إدارة الميناء، المكاتب الخاصة المكلفة بتسوية إجراءات العبور... الخ)؛²⁷
7. عدم كفاءة معدات وتجهيزات الشحن والتفريغ، لكونها لا تزال عمومية، الأمر الذي قد يتسبب في مكوث الباخرة في عرض البحر مدة قد تصل إلى 7 أيام حتى يتسنى لها الدخول إلى الميناء، و7 أيام أخرى للتفريغ؛
8. تعدد الرسوم، وثقلها، وعدم قدرة مصالح إدارة الضرائب على التكيف مع المستجدات.

V - مشكلة الفساد والأشكال الأخرى من السلوك النفعي:

يعد الفساد ظاهرة عالمية ومتداخلة الجوانب، حيث غدت من أسباب انتشار الجريمة، وتشويه سمعة أي البلد، فضلا عن كونها أداة لتقليص حجم وفعالية الاستثمار، وبالتالي إبطاء معدل التنمية.²⁸

وتتجلى أبرز مظاهر الفساد فيما يلي:

1. الانحراف عن الالتزام بالقواعد القانونية؛
2. استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب خاصة بواسطة الاحتيال، والاختلاس، والابتزاز، والرشوة؛
3. الاعتداء على المال العام، كسحب قروض من البنوك العمومية بفوائد مخفضة، وتسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص على قروض بفوائد مخفضة، ودون ضمانات، مقابل الحصول على جزء من القرض.²⁹
4. الاستيلاء على الممتلكات العامة عن طريق تزوير الأوراق الرسمية، واستئجارها لفترات زمنية طويلة بمبالغ زهيدة؛
5. تسريب معلومات وبيانات رسمية لقاء الحصول على رشاوى؛
6. شيوع ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي؛
7. ضعف أخلاقيات المهنة، واضطراب منظومة القيم؛
8. غياب مفهوم المساءلة وتحديد المسؤوليات، نظرا لتمتع كبار المسؤولين، ورجال السياسة بحصانة تحميهم من المتابعات.

وبالنظر إلى حالة الجزائر، فقد أشار التقرير الذي أصدرته منظمة الشفافية الدولية لعام 2007، بناء على آراء مجموعة من رجال الأعمال والمختصين، وفي ضوء ما تصدره التقارير الدولية ذات الصلة،³⁰ من أن ترتيب الجزائر قد تراجع من الرتبة 90 عام 2006 إلى الرتبة 99 عام 2007، من أصل 180 دولة شملها التقييم. ولم تتغير مؤشرات الفساد حسب القطاعات، حيث سجلت أعلى الحالات خاصة في قطاع البناء والأشغال العمومية، وقطاع النقل، وقطاع الصحة، إضافة إلى قطاعات أخرى.³¹

VI - مشكلة النظام القضائي

رغم الجهود الكبيرة التي تبذل لترقية النظام القضائي، وتأهيله لمتطلبات اقتصاد السوق، إلا أن هناك العديد من الثغرات التي تسيء إليه، وتضفي انطبعا مزعجا لدى المستثمرين.

واستنادا إلى دراسة لبعض المؤسسات الدولية عام 2002،³² اتضح أن عملية الفصل في نزاع لدى المحاكم الجزائرية، يتطلب نحو 20 إجراء، وحوالي 387 يوما. إلى جانب طول وتعقد الإجراءات القضائية؛ كما أن هناك مشكلات أخرى نوردها على النحو الآتي:

1. غياب المحاكم المتخصصة في القضايا ذات الطابع التجاري والاقتصادي؛
2. عدم قدرة المحاكم على حماية حقوق الملكية الفكرية، نظرا لقصور في التشريعات، وندرة في التخصص؛
3. غياب ثقافة التحكيم (*L'arbitrage*)؛
4. تفشي ظاهرة الفساد وعدم الشفافية.

VII - تعثر إجراءات الخصومة

تبرز تجارب بعض الدول النامية، أن هناك علاقة بين تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وعمليات الخصومة. فخلال الفترة 1989-1993، كان نحو 60% من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دول أوروبا الشرقية والوسطى ناتج عن عمليات الخصومة.³³

لقد شرعت الجزائر في عمليات الخصومة، بوضع الإطار القانوني والمؤسسي من خلال قانون المالية التكميلي لسنة 1994، والذي سمح ولأول مرة بالتنازل عن المؤسسات العمومية لصالح مسيرين خواص، ومساهماتهم في رأس مالها بحدود 49%. ومع صدور الأمرين 95-22³⁴ و 95-25³⁵ تعمقت تدريجيا إجراءات الخصومة، حتى شملت أزيد من 800 مؤسسة مع نهاية 1997.

ويعد الأمر 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية، وتسييرها، وخصومتها، أحدث تشريع، حيث سمح بنقل الملكية إلى أشخاص تابعين للقانون الخاص.

بالرغم من وجود هذه النصوص القانونية، إلا أن عمليات الخصومة لم تكن كافية لتحفيز الاستثمارات الوطنية والأجنبية، وقد يرجع ذلك إلى الأسباب التالية:

1. البطء في تعيين المجلس الوطني للخصومة، بصفته الهيئة المكلفة بمتابعة إجراءات الخصومة، إذ لم يتم ذلك إلا في شهر جوان 1998؛³⁶
2. التأخر الكبير في الإعلان عن القائمة الأولى للمؤسسات القابلة للخصومة؛³⁷
3. التداخل في الصلاحيات بين المجلس الوطني للخصومة، والمجلس الوطني لمساهمة الدولة، والشركات القابضة؛

VIII – مشكلة الوصول إلى المعلومات

تعد المعلومة الاقتصادية على درجة عالية من الأهمية بالنسبة للمستثمرين، ذلك أن كسبها يساعد على رسم الاستراتيجية المستقبلية، واتخاذ القرارات على أسس موضوعية. إلا أن الوضع في الجزائر مغاير تماما لما يجب أن يكون، ذلك أنه ليس في مقدور المستثمرين تقدير احتياجات السوق بدقة، فضلا عن جهلهم بعدد المنافسين. إذ أن قرارات الاستثمار، رغم ما تجرى عليها من دراسات جدوى، إلا أنها تخضع أساسا للزيارات الميدانية للمستثمرين الأجانب، وتقديرهم لمستوى نجاح الشركات الأجنبية الأخرى التي دخلت السوق الجزائري.

هذا، وتتجلى أهم مشكلات الإعلام الاقتصادي فيما يلي:

1. عدم تنافس الهيئات المكلفة بالإعلام والإحصاء مع ما يصدر من القوانين والتشريعات؛
2. عدم كفاءة شبكات الاتصال؛
3. صعوبة الدخول إلى قواعد البيانات للهيئات والوزارات؛
4. ندرة المنشورات والدلائل المتعلقة بالوضع الاقتصادي الجزائري، والفرص الاستثمارية المتاحة.

IX – عدم كفاءة إجراءات الترويج للفرص الاستثمارية

إن وضعية الترويج للمشروعات الاستثمارية في الجزائر تفتقر إلى الكفاءة والفعالية اللازمة، ويبرز ذلك من خلال:

1. عدم كفاءة غرفة التجارة والصناعة، والغرف الجهوية للترويج لما هو متاح من فرص استثمارية، فضلا عن عزهم عن مرافقة المستثمرين؛
2. عدم كفاءة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) في الترويج للاستثمارات؛
3. عزج الهيئات الدبلوماسية الجزائرية في الخارج لبناء انطباع إيجابي، وجذاب للقطر وللمشروعات الاستثمارية.

ثالثا: مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال السياسات الاقتصادية التجميعية

يمكن ربط مفهوم مناخ الاستثمار بمجال السياسات الاقتصادية التجميعية؛ وعلى هذا الأساس، وفي محاولة لقياس أداء الاقتصاديات العربية، وتوصيف مناخها الاستثماري، قامت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، منذ عام 1996، بتأسيس مؤشر مركب يقيس درجة التحسن أو التراجع في المناخ الاستثماري في الدول العربية. وتستند المنهجية التي تم اعتمادها لتعريف البيئة الاقتصادية المستقرة والمحفزة، والجاذبة للاستثمار على المستوى الاقتصاد التجميعي، بأنها تلك التي تتسم بعجز طفيف في الموازنة العامة، وعجز محتمل في ميزان المدفوعات، بحيث يمكن تمويله بواسطة التدفقات العادية للمساعدات الأجنبية، أو الاقتراض العادي من أسواق المال العالمية، إضافة إلى معدلات متدنية للتضخم، وسعر صرف غير مغالي فيه، وبيئة سياسية

ومؤسسية مستقرة وشفافة، يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي، والتجاري، والاستثماري.

وشمل المؤشر المركب ثلاث مجموعات هي: السياسات المالية، والنقدية، والمعاملات الخارجية؛ بينما التطورات النوعية المتعددة التي تؤثر في مجمل المناخ مثل درجة الاستقرار السياسي، والتطورات التشريعية، والمؤسسية، وتنمية الموارد البشرية، وما يتم من خطوات في مجال الترويج، فإن المؤشر لا يعكسها. ويعرف المؤشر حسابيا بأنه متوسط متوسطات المؤشرات الثلاثة (متوسط مؤشر السياسة المالية، ومتوسط مؤشر السياسة النقدية، ومتوسط مؤشر سياسة المعاملات الخارجية).³⁸

وعلى ضوء ما سبق، يمكننا التعرف على وضع الجزائر من خلال المؤشر المركب لمناخ الاستثمار:

1- مستوى النمو الاقتصادي:

وصل النمو الحقيقي للنتائج المحلي الإجمالي عم 2005 نحو 5.10%، في حين تراجع خلال عام 2006 إلى نحو 207%.³⁹

جدول رقم (1) يوضح معدل النمو الحقيقي للنتائج المحلي الإجمالي في الجزائر عامي 2005 و

2006

العالم %	مجموعة دول الاقتصاديات الناهضة والنامية%	الجزائر%	
4.9	7.5	5.10	2005
5.4	7.9	2.7	2006

Source: IMF, Regional Economic Outlook, Middle East Central Asia, May 2007

2- التوازن الداخلي:

شهدت الجزائر عام 2006 فائضا في الميزانية العامة كنسبة من الناتج المحلي، وصلت إلى نحو 8.45%، بينما كانت عام 2005 ما نسبته 6.33%.

جدول رقم (2) يوضح مؤشر ساسة التوازن الداخلي في الجزائر عامي 2005 و2006 (عجز أو فائض كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)

2005	6.33 %
2006	8.45 %
التغير في المؤشر %	2.12 %

Source: IMF, Regional Economic Outlook, Middle East Central Asia, May 2007

تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو الآتي:

انخفاض العجز بأكثر من 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 2.5 إلى 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى 2.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى ارتفاع حتى 1	ارتفاع العجز أكثر من 1 إلى أقل من 5	ارتفاع العجز من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من 10 نقاط مئوية
انخفاض العجز بأكثر من 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 2.5 إلى 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى 2.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى ارتفاع حتى 1	ارتفاع العجز أكثر من 1 إلى أقل من 5	ارتفاع العجز من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من 10 نقاط مئوية

	مئوية	نقاط مئوية	نقطة مئوية			
3 -	2 -	1 -	0	1+	2+	3+

3- معدل التضخم:

شهد معد التضخم في الجزائر بين عامي 2005 و2006 ارتفاعا طفيفا، أي بأقل من نقطة مئوية واحدة، مسجلا بذلك 1.64 % و 2.53 % على التوالي.

جدول رقم (3) يوضح مؤشر السياسة النقدية في الجزائر عامي 2005 و2006

2005	% 1.64
2006	% 2.53
التغير في المؤشر (نقطة مئوية)	0.89

Source: IMF, Regional Economic Outlook, Middle East Central Asia, May 2007

تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو الآتي:

انخفاض معدل التضخم بأكثر من 25 نقطة مئوية	انخفاض معدل التضخم من 5 إلى أقل من 25 نقطة مئوية	انخفاض معدل التضخم من 1 إلى أقل من 5 نقاط مئوية	انخفاض معدل التضخم أقل من 1 إلى أكثر من 7 نقاط مئوية
3+	2+	1+	0

4-التوازن الخارجي:

استمرت الجزائر في تحقيق فائض في الحساب الجاري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، بين عامي 2005 و2006، بنحو 4.47 نقطة مئوية، أي من 20.83 % إلى 25.30 % على التوالي.

جدول رقم (4) يوضح مؤشر التوازن الخارجي في الجزائر عامي 2005 و2006

2005	% 20.83
2006	%25.30
التغير في المؤشر (نقطة مئوية)	4.47

Source: IMF, Regional Economic Outlook, Middle East Central Asia, May 2007

تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو الآتي:

انخفاض العجز بأكثر من 4 نقاط مئوية	انخفاض العجز من 2 إلى أقل من 4 نقاط مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى 2 نقاط مئوية	انخفاض العجز أقل من 1 إلى ارتفاع 2 نقاط مئوية	ارتفاع العجز من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من 10 نقاط مئوية
------------------------------------	---	------------------------------------	---	--	--	-------------------------------------

	مئوية	مئوية				
3 -	2 -	1 -	0	1+	2+	3+

بناء على البيانات السابقة، يمكننا حساب المؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الجزائر على النحو الآتي:⁴⁰
جدول رقم (4) يوضح المؤشر المركب لمكونات السياسة الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الجزائر عام 2006

درجة مؤشر سياسة التوازن الخارجي	درجة مؤشر السياسة النقدية	درجة مؤشر سياسة التوازن الداخلي	
3	0	1	2006
1.33			المؤشر المركب

المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى البيانات المشار إليها أعلاه.

يفصح الجدول رقم (4) بأن المؤشر المركب لمناخ الاستثمار في الجزائر خلال عام 2006 قدر بنحو 1.33 نقطة، الأمر الذي ينم عن تحسن في مناخ الاستثمار.

الخاتمة

بغرض تشجيع الاستثمار الوطني، واستقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، ما فتئت الجزائر في تحسين مناخها الاستثماري، وذلك من خلال اتخاذ جملة الإجراءات والتدابير الكفيلة بمنح المزيد من المزايا، والحوافز للمستثمرين وبتجلى ذلك من خلال:
 * إزالة القيود الضريبية والجمركية على رأس المال المستثمر؛
 * تشجيع المشروعات على إعادة استثمار أرباحها؛
 * إلى جانب بعض المزايا، والحوافز، والضمانات الأخرى المشجعة.

بالرغم من هذا، فإن معظم المستثمرين يتحفظون على العديد من الإجراءات المتخذة، فضلا عن العراقيل التي تواجههم؛ كل ذلك تسبب في تقلص حجم الاستثمارات، وتركزها في قطاعات محدودة، مقارنة بالعديد من الفرص المتاحة.

استنادا إلى ما سبق، من المفيد اقتراح ما يلي:

- ضرورة مواصلة تطبيق السياسات الإصلاحية، على النحو الذي يعزز الاستقرار الكلي، ويساهم في انفتاح الاقتصاد الوطني، وتحريره من كافة القيود، إضافة إلى توسيع الاستثمارات الحكومية في البنى الأساسية، وتشجيع القطاع الخاص للدخول لهذا النوع من النشاط؛
- تجنباً لتداخل الجهات الوصية على ترقية الاستثمار في الجزائر، من المفيد توزيع الأدوار، وتوضيح الاختصاصات، وتحديد الصلاحيات؛
- السعي لأجل توفير مناخ ديمقراطي يضع المواطن، وتكافؤ الفرص، وحرية التعبير عن الرأي، كحقوق أساسية، تعزز من المشاركة الشعبية، ومن دور المجتمع المدني،

- وتكفل المساواة التامة بين أبناء الوطن جميعا، وتضمن لهم ممارسة كل الحقوق المدنية والسياسية، وتتيح لهم معالجة السلبيات، وكشف الممارسات الفاسدة؛
- العمل على إعادة تخطيط، وهيكلية النظام التعليمي، وتنمية القدرات البحثية، والتعليمية، وتوفير المزيد من المخصصات المالية على النحو الذي يساهم في ترقية أداء الموارد البشرية؛
- ضرورة تطوير نظام الإعلام الاقتصادي في الجزائر، بواسطة التحديث الدوري لقا عدة البيانات، مع مراعاة نوعيتها، ومجالاتها ومصداقية مصادرها، وضرورة ربطها بقواعد بيانات محلية، وإقليمية، ودولية؛
- من مصلحة الجزائر اتخاذ التدابير اللازمة لرفع معدلات الادخار والاستثمار المحليين، حيث إن الاستثمار الأجنبي المباشر ليس بديلا عن الاستثمار المحلي؛ ثم إن أحسن الحوافز الجالبة للاستثمار الأجنبي، هي تلك التي تكون مفيدة لكل من الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي على حد سواء؛
- إن الاعتماد على استراتيجية ترويجية، تركز على بناء الانطباع، وخدمة المستثمر، والترويج للقطر، وللفرص الاستثمارية، تعد مسألة غاية في الأهمية، يجب تبنيها، سواء على المستوى المحلي، من خلال عمل مختلف الأجهزة، والهيئات، وكذا من خلال الدور المحوري لممثليتنا الدبلوماسية في الخارج.

ملحق

مناخ الاستثمار في الجزائر، مقارنة بكل من تونس والمغرب،
من خلال بعض المؤشرات الدولية

1- مؤشر سهولة الأعمال

جدول رقم (1) يوضح ترتيب الجزائر مقارنة بتونس والمغرب من خلال مؤشر سهولة الأعمال لعام 2006

	الترتيب العالمي	الترتيب العربي
تونس	77	6
المغرب	117	9
الجزائر	123	10

Source: World Bank, International Financial Corporation, Doing Business in 2006, and Doing Business in 2007, www.ifc.org

2- مؤشر تحديات إنشاء المشاريع

جدول رقم (2) يوضح ترتيب الجزائر مقارنة بتونس والمغرب، من خلال مؤشر تحديات إنشاء المشاريع لعام 2006

	عدد الإجراءات	المدة (عدد الأيام)	التكلفة (% من الدخل الفردي)
تونس	9	14	10
المغرب	5	11	17
الجزائر	14	26	49

Source: Idem

3- مؤشر التنافسية العالمي

جدول رقم (3) يوضح ترتيب الجزائر مقارنة بتونس والمغرب، من خلال مؤشر التنافسية العالمي لعامي 2005 و2006

مؤشر التنافسية العالمي لعام 2006 (شمل المؤشر 125 دولة)	مؤشر التنافسية العالمي لعام 2005 (شمل المؤشر 117 دولة)	
30	37	تونس
70	76	المغرب
76	82	الجزائر

Source: World Economic Forum, Global Competitiveness Index 2006,
www.weforum.org

4- بعض مؤشرات المخاطر القطرية

جدول رقم (4) يوضح ترتيب الجزائر مقارنة بتونس والمغرب، من خلال بعض مؤشرات المخاطر القطرية الدولية لعامي 2005 و 2006

مؤشر الكوفاس		مؤشر اليورومني للمخاطر القطرية		المؤشر المركب للمخاطر القطرية		
عام 2006 دولة (164) شملها (المؤشر)	عام 2005 دولة (163) شملها (المؤشر)	عام 2006 دولة (185) شملها (المؤشر)	عام 2005 دولة (185) شملها (المؤشر)	عام 2006 دولة (140) شملها (المؤشر)	عام 2005 دولة (140) شملها (المؤشر)	
A4	A4	55.77	55.78	73.3	72.8	تونس
A4	A4	53.54	51.71	76.3	73	المغرب
A4	A4	45.97	41.8	77.8	77.3	الجزائر

5- مؤشر جاهزية البنية الرقمية

جدول رقم (5) يوضح ترتيب الجزائر مقارنة بتونس والمغرب، من خلال مؤشر جاهزية البنية الرقمية لعامي 2004 و 2005

عام 2005 (دولة شملها المؤشر)	عام 2004 (دولة شملها المؤشر)	
36	31	تونس
77	54	المغرب
87	80	الجزائر

Source: World Economic Forum, Global Competitiveness Index 2005,
www.weforum.org

قائمة المراجع والهوامش

- علي عبد القادر علي، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 31، السنة الثالثة، الكويت، يوليو 2004، ص 4 - 5.

² - Unctad, World Investment Report 2006.

³ - الأمر 08-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006، الجريدة الرسمية، العدد 47، بتاريخ 19 جويلية 2006

⁴ - الأمر 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001، الجريدة الرسمية، العدد 47، 2001

⁵ - الأمر 04-01، المؤرخ في 20 أوت 2001، الجريدة الرسمية، العدد 47، 2001.

⁶ - المرسوم التشريعي رقم 93-12، المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، الجريدة الرسمية، العدد 64، 1993.

⁷ - المرسوم التنفيذي 97-40، المؤرخ في 18 جانفي 1997، المتعلق بمعايير تحديد وتأطير النشاطات والمهن المقننة الخاضعة للقيود في السجل التجاري.

⁸ Bennadji cherif, la notion d'activités règlementée, Idara, Revue de l'école nationale D'administration, N° : 2- 2000, p25.

⁹ - تعدل وتتم المادة السابعة من الأمر 08-06 المادة التاسعة من الأمر 03-01 المشار إليه أعلاه.

¹⁰ - تعدل وتتم المادة الثامنة من الأمر 08-06 المادة 11 من الأمر 03-01 المشار إليه أعلاه.

¹¹ - تتم المادة الحادية عشر من الأمر 08-06 المادة 12 مكررا من الأمر 03-01 المشار إليه أعلاه.

¹² - لم يحدد المشرع مجالات هذه الاستثمارات بدقة، حيث ترك ذلك للتطبيق.

- ¹² - بنشأ لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمار المجلس الوطني للاستثمار، ويوضع تحت سلطة ورئاسة رئيس الحكومة، حيث يكلف المجلس بالمسائل المتصلة بإستراتيجية الاستثمارات، وبسياسة دعم الاستثمارات، وبالموافقة على الاتفاقيات ذات الصلة، وبكل المسائل المتصلة بتنفيذ أحكام الأمر 06-08 المشار إليه أعلاه.
- ¹⁴ - *Banque Mondiale, Evaluation du climat d'investissement en Algérie, Région moyen- orient et Afrique du Nord, Banque mondiale, Septembre 2003. p10.*
- ¹⁵ - *Banque d'Algérie, Rapport annuel de la banque d'Algérie, 2005, (en ligne), www.bank-of-algeria.dz. (page consultée le 12-12-2005), p.85*
- ¹⁶ - *Ibib, pp. 87-88.*
- ¹⁷ - بنك الخليفة، والبنك الصناعي والتجاري الجزائري.
- ¹⁸ - بمقارنة نسبة التمويل الذاتي في بعض البلدان، نجد أنها تبلغ 61% في المغرب، و52% في الصين، و31% في الهند.
- ¹⁹ - إذ إن عملية تحصيل شيك بين وكالتين في نفس المدينة، ولفس البنك، تتطلب مدة أسبوعين، ومن 4 إلى 9 أسابيع بين بنكين في مدينتين. كما أن فتح خطاب ائتمان (Lettre de crédit) تتطلب مدة تتراوح من أسبوع واحد إلى 9 أسابيع.
- ²⁰ - *Organisation des Nations Unies pour le développement Industriel (ONUDI), le Climat d'investissement en Algérie, les changements intervenus depuis 1993, sur la base du travail de M.Charles-Albert Michalet, Juillet 1999, p. 30.*
- ²¹ - أي سنوات التسعينيات من القرن العشرين.
- ²² - المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2003، ص 116.
- سجل المؤشر المركب للمخاطر القطرية في الجزائر، خلال عامي 2005 و2006 نحو 77.3 و77.8 نقطة على التوالي.
- ²³ - التوالي.
- ²⁴ - حيث إن هناك تداخلا بين المجلس الوطني للاستثمار (CNI) والوكالة الوطنية لدعم الاستثمار (ANDI) فيما يخص منح المزايا والحوافز للمستثمرين، من جهة، وبين الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمساهمة وترقية الاستثمار (MDPPI) والوكالة الوطنية لدعم الاستثمار من جهة ثانية، حيث تماثل صلاحية هذه الأخيرة أي (ANDI) صلاحيات المديرية العامة للاستثمار لدى (MDPPI). بالإضافة إلى ذلك، فإنه في حالة حدوث نزاع يحق للمستثمر أن يقدم طعنا قضائيا، أو لدى رئيس الحكومة أو لدى (MDPPI). وإن بدت هذه الخيارات إيجابية، فإنها توحي بوجود ضبابية وعدم التنسيق بين الهيئات المعنية.
- ²⁵ - *Banque Mondiale, « Doing Business », (en ligne), www.worldbank.org/doingbusiness.2003, (page consultée le 12-04-2004).*
- ²⁶ - تتم الإجراءات الجمركية في المغرب خلال 03 أيام فقط.
- ²⁷ - كما أن التأخر الكبير في إتمام إنجاز مطار الجزائر الدولي قد يساهم في استفحال المشكلة.
- ²⁸ - *Paolo Mauro, « corruption and growth », Quarterly Journal of Economic, vol.110, N°:3, August 1995, p. 681-682.*
- ²⁹ - زياد عربية علي، "الأثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية"، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، السنة العاشرة، العدد الأول، جانفي 2002، ص04.
- ³⁰ - مثل: تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي، تقرير الحكم في إفريقيا، تقرير القدرة التنافسية العالمية،... إلخ.
- ³¹ - يومية الخبر، الجزائر، العدد 5729، بتاريخ 27/09/2007.
- ³² - *Service conseil pour l'investissement étranger (service conjoint de la société financière internationale (SFI) et de la banque mondiale), programme des nations unies pour le développement (PNUD) /Algérie, Algérie, diagnostic sur le climat d'investissement étranger, Décembre 2002.*

³³ - *FMI, perspective de l'économie mondiale : spécial l'épargne mondiale, Mai 1995, p66.*

34- الأمر 22-95 المؤرخ في 26 أوت 1995، والمتعلق بخصوصة المؤسسات العمومية، الجريدة الرسمية رقم 48.

35- الأمر 25-95 المؤرخ في 26 أوت 1995، والمتعلق بكيفية تسيير رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة، الجريدة الرسمية رقم 48.

³⁶ - *Décret exécutif N° : 98-194 du 07 juin 1998, portant désignation de l'institution chargée de la Privatisation.*

³⁷ - *Décret exécutif N° : 98-195 du 07 Juin 1998, fixant la liste du premier lot d'entreprises Publiques à privatiser.*

³⁸ - المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 2002، ص ص 28-29.

³⁹ - IMF, Regional Economic Outlook, Middle East Central Asia, May 2007.

- يفيد دليل المؤشر ما يلي: أقل من (1): عدم تحسن في مناخ الاستثمار، من (1) إلى (2): تحسن في مناخ الاستثمار، أعلى من (2) إلى (3): تحسن كبير في مناخ الاستثمار⁴⁰